نوازل ومستجدات في الاتصال الرقمي والذكاء الاصطناعي

Contemporary Issues and Emerging Developments in Digital Communication and Artificial Intelligence

إعداد

د. هديل محمد عبد العظيم عبد الحليم عفيفي

Dr. Hadeel Mohammed Abdelazeem Abdelhalyeem Afifi

Email: hadelafifi22@gmail.com

Mob: 01112360865

الجامعة الإسلامية بمنيسوتا
Islamic University of Minnesota
IUM المركز الرئيسي

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث النوازل والمستجدات المعاصرة في مجال الاتصال الرقمي والذكاء الاصطناعي، في ظل التطور التكنولوجي المتسارع الذي يشهده العالم في العصر الحديث. فقد أصبح الاتصال الرقمي أحد الركائز الأساسية في تبادل المعلومات وبناء العلاقات الاجتماعية، في حين أسهم الذكاء الاصطناعي في إحداث تحولات جوهرية في معالجة البيانات، وصناعة المحتوى، واتخاذ القرار.

ويركز البحث على تحليل أبرز المستجدات التقنية المرتبطة بالاتصال الرقمي، مثل المنصات التفاعلية والخوارزميات الذكية، مع تسليط الضوء على النوازل الناتجة عنها، كقضايا الخصوصية، وأمن المعلومات، وانتشار المعلومات المضللة. كما يناقش البحث دور الذكاء الاصطناعي في تطوير منظومة الاتصال، وما يرافقه من تحديات أخلاقية وقانونية تتعلق بالمسؤولية والشفافية وتأثيره على السلوك الإنساني.

ويعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي من خلال استعراض الدراسات السابقة وتحليل الواقع المعاصر، بهدف الوصول إلى رؤية علمية متوازنة توضح الإيجابيات والسلبيات، وتسهم في توجيه الاستخدام الرشيد لتقنيات الاتصال الرقمي والذكاء الاصطناعي، بما يخدم الإنسان ويحافظ على القيم الإنسانية في ظل التحولات الرقمية المتسارعة.

الكلمات المفتاحية:

(الاتصال الرقمي، النوازل المعاصرة، المستجدات التقنية الحديثة، الأمن المعلوماتي، الخوارزميات الذكية).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

Abstract:

This research addresses contemporary issues and emerging developments in digital communication and artificial intelligence in light of the rapid technological advancements of the modern era. Digital communication has become a fundamental pillar in information exchange and social interaction, while artificial intelligence has brought profound transformations in data processing, content creation, and decision-making.

The study focuses on analyzing major technological developments in digital communication, such as interactive platforms and intelligent algorithms, and highlights the resulting challenges, including privacy concerns, information security, and the spread of misinformation. It also examines the role of artificial intelligence in enhancing communication systems, along with the accompanying ethical and legal challenges related to responsibility, transparency, and its impact on human behavior.

The research adopts a descriptive-analytical approach by reviewing previous studies and analyzing contemporary realities, aiming to present a balanced scientific perspective that clarifies both the benefits and risks, and contributes to promoting the responsible use of digital communication technologies and artificial intelligence in a way that serves humanity and preserves human values amid rapid digital transformations.

Keywords: (Digital Communication, Contemporary Issues, Emerging Developments, Information Security Intelligent Algorithms).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

المقدمة:

يشهد العالم في العقود الأخيرة تطورًا متسارعًا في مجالات الاتصال الرقمي والذكاء الاصطناعي، حتى أصبحا من أبرز سمات العصر الحديث وأكثرها تأثيرًا في حياة الأفراد والمجتمعات. فقد غيّرت تقنيات الاتصال الرقمي أنماط التفاعل الإنساني، ووسائل تبادل المعلومات، وأساليب التعلم والعمل، بينما أسهم الذكاء الاصطناعي في إحداث تحولات عميقة في تحليل البيانات، واتخاذ القرار، وأتمتة كثير من المهام التي كانت حكرًا على الإنسان.

ومع هذا التطور المتلاحق، برزت نوازل ومستجدات معاصرة تفرض تساؤلات علمية وأخلاقية وقانونية، تتعلق بخصوصية البيانات، وأمن المعلومات، وتأثير الخوارزميات الذكية على السلوك الإنساني، وحدود الاعتماد على الأنظمة الذكية في مختلف القطاعات. كما أفرز هذا الواقع تحديات جديدة تتطلب دراسة متأنية تجمع بين الفهم التقني والتحليل العلمي الرصين.

وانطلاقًا من ذلك، يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على أبرز النوازل والمستجدات في مجال الاتصال الرقمي والذكاء الاصطناعي، وبيان أبعادها المختلفة، مع محاولة تحليل آثارها الإيجابية والسلبية، واستشراف مستقبلها في ظل التطور التكنولوجي المتواصل، بما يسهم في تقديم رؤية علمية متوازنة تساعد الباحثين وصناع القرار على التعامل الواعي مع هذه التحولات المتسارعة.

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

المحور الأول

تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الأبحاث العلمية، والفتاوى، والقضاء: أحكامها، وضوابطها

أولًا: مفهوم الذكاء الاصطناعي (AI): -

مصطلح الذكاء الاصطناعي من بين المصطلحات المعاصرة والمستجدة التي اختلف العلماء في تحديد مفهوم شامل جامع لها، وعلى الرغم من تعدد هذه التعريفات إلا أنه جميع التعريفات تعطي معنى واحدًا، وهدفًا مقصودًا من هذا المصطلح، فالذكاء الاصطناعي (AI) يعرف بأنه نوع من أنواع الحاسب الآلي الحديث، والذي يختص بدراسة طرق البحث المتطورة، من أجل استخدام أحدث الأساليب في الحياة، وقد سمى بهذا الاسم (الذكاء الاصطناعي) نسبة إلى ذكاء الإنسان، كونه من اختراعه في العصر الحالي[1].

وقد عرف «رسل بيل» الذكاء الاصطناعي بأنه هو: «جعل الآلات العادية تتصرف كالآلات التي نراها في أفعلا الخيال العلمي»[2].

كذلك ويعرف الذكاء الاصطناعي (AI)، بأنه مصطلح يصف ما تقوم به الآلة حين تحاكي أداء الأفعال الإدراكية البشرية، وينتمي ذلك المصطلح في حقله المعرفي إلى علوم الكمبيوتر التي تسعى إلى محاكاة السلوك البشري لمساعدة البشر على أداء أفضل كحل المهام التي تتطلب معرفة مكثفة وبناء الآلات التي يمكنها أداء المهام التي تتطلب ذكاء بشريا وإنشاء بعض الأنظمة التي يمكنها التعلم من تلقاء نفسها[3].

وأيضًا نجد تعريف «فينجيدباوم» بأن الذكاء الاصطناعي هو: جزء من علوم الحاسب، يهدف إلى تصميم أنظمة ذكية تعطي نفس الخصائص التي نعرفها بالذكاء في السلوك البشري[4].

1- ينظر: مدخل إلى عالم الذكاء الاصطناعي، د/ عادل عبد النور، (ص17).

2- المرجع السابق، (ص).

3- ينظر: المسؤولية الشرعية لمستخدمي الذكاء الاصطناعي، دراسة فقهية، فلاح محمد الهاجري، (ص 22).

4- ينظر: الذكاء الاصطناعي والعولمة الرقمية في التربية الرياضية، محمد عصم غازي، (ص 17).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

فالذكاء الاصطناعي من خلال ما عرف من التعريفات الواردة بشأنه هو علم يهتم بصناعة آلات تقوم بتصرفات يعتبرها الإنسان تصرفات ذكية، كونه علمًا يهدف إلى فهم طبيعة الذكاء الإنساني عن طريق عمل برامج للحاسب الآلي قادرة على محاكاة السلوك الإنساني المتسم بالذكاء[5].

كذلك وقد عرفت الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي بأنه: «أنظمة تستخدم تقنيات قادرة على جمع البيانات واستخدامها للتنبؤ أو التوصية أو اتخاذ القرار بمستويات متفاوتة من التحكم الذاتي واختيار أفضل إجراء لتحقيق أهداف محددة» [6].

وأختتم جانب تعريف الذكاء الاصطناعي بتعريف «جون مكارثي»، والذي يعد هو أول من قام بتعريف مصطلح الذكاء الاصطناعي بأنه «تطوير آلات تتصرف كما لو كانت ذكية»[7].

تظهر جملة التعريفات المستعرضة لمصطلح الذكاء الاصطناعي تباينًا في الرؤى التفسيرية للعلماء. فبعضهم يتبنى نظرة قائلة باعتباره فرعًا ضمن حقل التصميم الهندسي، بينما يذهب البعض الآخر إلى ربطه بمجالات محاكاة نظام التفكير البشري. ويعد الافتراض الأخير هو الأقرب إلى الصواب؛ حيث يشكل الذكاء الاصطناعي في جوهره محاكاة لطرق الذكاء البشري وكيفية استثمار الخبرة المكتسبة في ميادين محددة، فضلًا عن محاكاة عمليات تفهم اللغات المتباينة، والتعرف على الأنماط البصرية، والتفاعل اللفظي. وقد أسهم هذا التطور في ظهور تقنيات لتصميم أنظمة حاسوبية قادرة على أداء مهام تتطلب ذكاء وخبرة إنسانية مصنعة، ويعد اتباع معظم برامج الذكاء الاصطناعي للمنطق البشري دليلًا ساطعًا على هذا الارتباط[8].

5- ينظر: ينظر: الذكاء الاصطناعي واقعه ومستقبله، آلان بونيه، (ص 11).

6- الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي حكمه الشرعي وأثره في اختلاف العلماء، د/ مطلق جاسر الجاسر، (ص 246).

7- ينظر: Ertel, W .(2020): introduction to Artificial intelligence, springer international publishing. p 1.Switzerland,

8- ينظر: مقدمة الذكاء الاصطناعي للكمبيوتر، ومقدمة برولوج، عبد الحميد بسيوني، (ص 18).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

ثانيًا: الأحكام والضوابط الفقهية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في الأبحاث العلمية، والفتاوى، والقضاء:

رغم ما حققته البشرية من ازدهار كبير بفضل التقدم العلمي والتكنولوجي، إلا أن هذه التطورات لم تقتصر على الاستخدامات المشروعة. فقد استغلت هذه التقنيات، وخاصة الذكاء الاصطناعي، بطرق غير سليمة أو غير قانونية في مجالات حساسة مثل البحث العلمي، والعمل القضائي، وحتى إصدار الفتاوى الفقهية، مما يشكل تحديًا أخلاقيًا وقانونيًا، وسوف أبين الأحكام والضوابط الفقهية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في الأبحاث العلمية، والفتاوى، والقضاء، وذلك على النحو التالي:

جانب الأبحاث العلمية:

لا يمكن إغفال الدور المحوري الذي يلعبه الذكاء الاصطناعي كوسيلة معاصرة لخدمة الأبحاث العلمية. ومن الناحية الشرعية، فإن الأصل في استخدامه في هذا المضمار هو الإباحة، طالما تم الالتزام الكامل بالضوابط والأحكام المنصوص عليها. ويأتي هذا الحكم متوافقًا مع دعوة الإسلام الصريحة إلى العلم والتعلم، والتشجيع على كل أنواع المعرفة التي تعود بالنفع والفائدة على البشرية جمعاء، فقد ورد عن النبي -صلى الله عليه وسلم- من حديث «أبي صالحٍ، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من نفس عن مؤمنٍ كربة من كربِ الدنيا، نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسرٍ، يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلمًا، ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه، ومن سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا، سهل الله له به طريقًا إلى الجنة، وما اجتمع قومٌ في بيتٍ من بيوت الله، يتلون كتاب الله، ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده، ومن بطأ به عمله، لم يسرع به نسبه»[9].

9- أخرَجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

ومن ثم فقد أجمع جمهور الفقهاء من المذاهب الأربعة الرئيسية الحنفية[10]، والمالكية[11]، والشافعية[12]، والحنابلة[13]، على قاعدة فقهية راسخة تنص على أن «الأصل في الأشياء هو الإباحة، ما لم يرد دليل شرعي صحيح يقضي بتحريمها»، واستدلوا على ذلك بأدلة من الكتاب والسنة والإجماع.

فمن القرآن قوله تعالى: {قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيتَةً أَو دَمًا مَّسفُوحًا أَو لَحمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجسٌ أَو فِسقًا أُهِلَّ لِغَيرِ ٱللَّهِ بِهِۦ فَمَنِ ٱضطُرَّ غَيرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} [الأنعام: ١٤٥].

تتضح دلالة الآية الكريمة في تأكيدها على أن الأصل في الأشياء الإباحة، وأن التحريم هو استثناء لا يثبت إلا بوجود دليل شرعي صريح. وهذا الاستنباط هو ما اعتمده جمهور أهل العلم كأساس لقاعدة التحريم والتحليل الفقهية الراسخة[14].

ومن السنة: ما ورد عن سلمان الفارسي «قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن والفراء، فقال: الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه»[15].

يستفاد من هذا الحديث الشريف إثبات وتأكيد أن الأصل هو الإباحة في جميع الأشياء، وأن هذا الحكم الأولي يظل ساريًا ما لم يأت دليل شرعي صحيح يغيره إلى التحريم أو الوجوب. وهذا هو المنهج الذي

القرآن، (4/ 2074)، حديث رقم (2699).

10- ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق ابن نجيم المصري (143/1)، والأشباه والنظائر لابن نجيم، (ص 109).

11- ينظر: شرح الزرقاني على مختصر خليل ومعه: الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني، عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري، (320/1).

12- ينظر: كفاية النبيه في شرح التنبيه، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة، (181/8)، وبداية المحتاج في شرح المنهاج، بدر الدين ابن قاضي شهبة، (158/1).

13- ينظر: العدة شرح العمدة عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد أبو محمد بهاء الدين المقدسي (485/1)، وكشاف القناع عن متن الإقناع، البهوتي الحنبلي، (161/1)، وحاشية الخلوتي على منتهى الإرادات، محمد بن أحمد بن علي البهوتي الخلوتي، (363/6).

14- ينظر: تفسير الطبري، (631/9).

15- أخرجه الترمذي في سننه، كتاب اللباس، باب ما جاء في لبس الفراء، (3/ 272)، حديث رقم (1726).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

تأسست عليه القاعدة الفقهية المتعلقة بالتحليل والتحريم[16].

ومن الإجماع: ما نقله ابن تيمية بقوله: «أني لست أعلم خلاف أحدٍ من العلماء السالفين في أن ما لم يجئ دليلٌ بتحريمه فهو مطلقٌ غير محجورٍ. وقد نص على ذلك كثيرٌ ممن تكلم في أصول الفقه وفروعه، وأحسن بعضهم ذكر في ذلك الإجماع يقينًا، أو ظنا كاليقين»[17].

وبناءً على ما تقدم، يستنتج أنه لا يوجد حرج شرعي في استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الأبحاث العلمية. هذه التطبيقات تعد من المستجدات التي ينطبق عليها الأصل الفقهي بالإباحة، طالما كان استخدامها يخدم مصلحة البشرية. وقد أكد المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي هذا الموقف، واصفًا الذكاء الاصطناعي بأنه سلاح ذو حدين[18]:

1. **جائز شرعًا:** إذا كان استخدامه صالحًا ويحقق النفع العام للناس، مع الابتعاد عن المحظورات الشرعية.
2. **محرم شرعًا** إذا استغل لتحقيق المفسدة، مثل تزوير الصور أو الشهادات العلمية، وما شابه ذلك من المفاسد الأخلاقية.

من الضروري الإشارة هنا إلى أن استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الأبحاث العلمية يجب أن يخضع بشكل صارم الأخلاقيات البحث العلمي المتعارف عليها، والتي تعد أساسًا لسلامة النتائج. ومن أبرز هذه الأخلاقيات[19]:

1. الحيادية، وهي الابتعاد عن التعصب والذاتية، والسعي نحو الحقيقة العلمية دون تحيز.
2. الدقة، وهي تطبيق الأساليب العلمية الدقيقة في جمع البيانات وتحليلها، وضمان خلو النتائج من الأخطاء.

16- ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، نور الدين الملا الهروي القاري، (2723/7).

17-الفتاوى الكبرى لابن تيمية (371/1)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية، (21/ 538).

18-ينظر: موقع وكالة الأنباء السعودية واس، على رابط: https://www.spa.gov.sa

19-ينظر: أخلاقيات البحث العلمي في العلوم الإنسانية والتربوية والاجتماعية، سعيد جاسم الأسدي، (ص 21).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

3. الدلالة، وهي تقديم الأدلة والبراهين الكافية لتأييد النتائج، مع ضمان صدقها وصلاحيتها.
4. العلمية، وهي استخدام الطريقة العلمية المنهجية في الوصول إلى النتائج، ومراعاة جميع الخطوات والإجراءات المنهجية اللازمة.
5. الموضوعية، وهي عرض الحقائق كما هي دون أي تحيز أو تشويه، سواء كانت تدعم وجهة نظر الباحث أو تتعارض معها.

جانب الفتاوى الفقهية:

مما لا شك فيه أن للفتوى مكانة عظيمة وأهمية كبرى، كما تبرزها نصوص الشريعة ومنها قوله تعالى: {وَيَسۡتَفۡتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِيهِنَّ}، [النساء: ١٢٧]. ومع هذه الأهمية، ظهرت ممارسات تعتمد على الحصول على الفتاوى الفقهية من خلال تطبيقات الذكاء الاصطناعي المنتشرة، دون مراعاة كافية للأحكام والضوابط الفقهية المقررة لهذا الشأن.

والمقصود بهذا الاستخدام هو توظيف اكتشافات وأنظمة الذكاء الاصطناعي التي تحاكي القدرات البشرية، وذلك بهدف إفتاء الناس وإخبارهم بالأحكام الفقهية عن طريق البرامج الحاسوبية، حيث يقوم المستفتي بتنفيذ خطوات محددة للحصول على الجواب[20].

فأحكام وضوابط استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجال الفتاوى الفقهية تتمثل فيما يلي:

النوع الأول: الفتاوى المتأثرة بالعرف والظروف المتغيرة، يشمل هذا النوع من الفتاوى تلك الأحكام الفقهية التي تبنى على الأعراف السائدة أو تتأثر بالقرائن والظروف المحيطة التي تتغير بتغير الزمان والمكان مثل (فتاوى النفقات الزوجية وشكل اللباس).

لا يجوز للمستفتي الاعتماد على تطبيقات الذكاء الاصطناعي في هذا النوع من الفتاوى. ويعود سبب المنع إلى أن الذكاء الاصطناعي

20- ينظر: الفتوى عن طريق الذكاء الاصطناعي بين الإقدام والإحجام، د/ لمي بنت محمد بن صالح المنصور، (ص 464).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

يفتقر إلى شروط أساسية للمفتي التي اتفق عليها أهل العلم، ومن أهمها: التكليف والعدالة وفقه النفس (الفهم العميق للسياق)[21].

أكد الإمام القرافي على المنهج الأصيل للفتوى بقوله:

«كان الأصل يقتضي أن لا تجوز الفتيا إلا بما يرويه العدل عن العدل، عن المجتهد الذي يقلده المفتي، حتى يصح ذلك عند المفتي، كما تصح الأحاديث عند المجتهد، لأنه نقل لدين الله تعالى في الوصفين، وغير هذا كان ينبغي أن يحرم»، ثم أشار القرافي إلى التغير الذي حدث في عصره، محذرًا: «...غير أن الناس توسعوا في هذا العصر، فصاروا يفتون من كتب يطالعونها من غير رواية، وهو خطر عظيم في الدين، وخروج عن القواعد». ويبين هذا القول أن الأصل في نقل الفتوى هو التثبت والتحقق بنفس درجة التثبت من الحديث النبوي، وأن الإفتاء بمجرد المطالعة المباشرة للكتب دون سند أو رواية هو أمر خطير يهدد سلامة الدين ويخالف الأصول المعتبرة[22].

النوع الثاني: الفتاوى الثابتة غير المرتبطة بالظروف، حيث يشتمل هذا النوع على الفتاوى التي لا ترتبط بظروف شخصية محددة أو موازنات للمصالح والمفاسد المتغيرة. ومن أمثلتها: أحكام الصلاة وأركانها وشروطها، وكذلك أحكام المواريث (مثل البرامج المتخصصة في تقسيم التركات وقسمة المواريث)، في هذا النوع، فلا حرج في الاستفادة من الذكاء الاصطناعي في الفتوى، وذلك استنادًا إلى الأمر بطلب العلم والسؤال كما جاء في قوله تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلاَّ رِجَالاً نُّوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ} [النحل: ٤٣]، ولكن بشروط وضوابط تتمثل فيما يلي[23]:

6- أن يكون عند المستفيد منه الحد الأدنى من استيعاب العبارات والدلالات اللغوية.

7- أن تكون الجهة التي دعمت الذكاء الاصطناعي جهة موثوقة، أو

21- ينظر: مختصر خلافيات البيهقي، اللخمي الإشبيلي، (219/5).

22- الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام، القرافي، (ص 261).

23- ينظر: المسودة في أصول الفقه (ص 517)، ومن أصول الفقه على منهج أهل الحديث، زكريا بن غلام قادر الباكستاني، (22/1)، وإعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم (115/6).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

حصلت على تزكية من جهة موثوقة.

فقد قال عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل: «سألت أبي عن الرجل تكون عنده الكتب المصنفة، فيها قول رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، واختلاف الصحابة والتابعين، وليس للرجل بصر بالحديث الضعيف المتروك، ولا الإسناد القوي من الضعيف، أفيجوز أن يعمل بما شاء؟ ويتخير ما أحب منها، فيفتي به ويعمل به؟ قال: لا؛ لا يعمل حتى يسأل ما يؤخذ به منها، فيكون يعمل على أمر صحيح، يسأل عن ذلك أهل العلم»[24].

كذلك وقال الشاطبي في كتابه الموافقات:» فإذا ثبت أنه لا بد من أخذ العلم من أهله، فلذلك طريقان، ثم قال: الطريق الثاني: مطالعة كتب المصنفين ومدوني الدواوين، وهو أيضًا نافع في بابه؛ بشرطين:

الشرط الأول: أن يحصل له من فهم مقاصد ذلك العلم المطلوب، ومعرفة اصطلاحات أهله؛ ما يتم له به النظر في الكتب، وذلك يحصل بالطريق الأول، ومن مشافهة العلماء، أو مما هو راجع إليه، وهو معنى قول من قال: «كان العلم في صدور الرجال، ثم انتقل إلى الكتب، ومفاتحه بأيدي الرجال»، والكتب وحدها لا تفيد الطالب منها شيئًا، دون فتح العلماء، وهو مشاهد معتاد.

والشرط الآخر: أن يتحرى كتب المتقدمين من أهل العلم المراد؛ فإنهم أقعد ٢ به من غيرهم من المتأخرين وأصل ذلك التجربة والخبر»[25].

جانب القضاء:-

للقضاء جوانب متعددة تناولها الفقهاء بالتفصيل، مبينين أحكامها وضوابطها الفقهية. سيتناول هذا البحث جانبين محددين من جوانب القضاء فيما يتعلق بأحكام وضوابط الذكاء الاصطناعي.

ومن بين هذه الضوابط ما يقع في مجال الشهادات، ويقصد به تحديدًا أداء الشهادة عبر وسائل الاتصال المباشرة التي تنقل الصوت

24- العدة في أصول الفقه القاضي أبو يعلي، (1601/5)، والفقيه والمتفقه الخطيب البغدادي، (2/ 194).

25- الموافقات الشاطبي، (147/1).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

والصورة، كاستخدام الهاتف أو البرامج الصوتية المعتادة أثناء الجلسة القضائية.

وتأكيدًا على أهمية الإدراك الحسي في القضاء، اتفق الفقهاء على وجوب أن يكون القاضي بصيرًا، حتى يتمكن من التمييز بين أطراف الدعوى المختلفة (المدعي والمدعى عليه، المقر والمقر له، والشاهد والمشهود عليه)[26].

تكمن حجة الفقهاء في ذلك في أن القاضي الأعمى، وإن كان يمتلك القدرة على التمييز بين الأصوات، إلا أن هذا التمييز يقتصر فقط على الأشخاص الذين تكرر عليه سماع أصواتهم واعتاد عليها. وبما أن الشهود لا يتكررون بالضرورة، فقد يشهد عنده شخص لم يسبق له أن أسمع صوته مطلقًا، وبالتالي يعجز القاضي عن التحقق من هويته بشكل يقيني[27].

يعد القاضي عند تلقي الشهادة بالصوت فقط عبر وسائل الاتصال بمنزلة الأعمى؛ فهو يعجز عن التحقق من هوية الشاهد بشكل كامل، ولا يمكنه التأكد من أن الشاهد هو المؤدي الحقيقي للشهادة أم أن شخصًا آخر انتحل شخصيته (تقمصها)، إن سماع الشهادة بهذه الطريقة محفوف باحتمالات قوية تضعف موثوقيتها، ومن أهمها[28]:

1. احتمال التقليد: أن الأجهزة الإلكترونية الحديثة، المدعومة بتقنيات الذكاء الاصطناعي، لديها القدرة على تقليد الأصوات بدرجة عالية قد تصل إلى حد الإيهام والتضليل.
2. احتمال الاختراق: إمكانية اختراق جهاز الشاهد واستغلال برامج المحادثة الصوتية الخاصة به لأداء الشهادة نيابة عنه دون علمه.

والاحتمال يرد على كل وسيلة إثبات في النظر القضائي إلا أن الاحتمالات متفاوتة في القوة، وليس كل احتمال مسقطا لدليل

26- ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع الكاساني الحنفي (3/7)، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، (130/4)، وروضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا النووي، (96/11)، والمغني شرح مختصر الخرقي، لابن قدامة الجماعيلي، (36/10).

27- ينظر: كشاف القناع عن متن الإقناع، للبهوتي، (295/6).

28- ينظر: أحكام الأعمى في الفقه الإسلامي لمحمد شماع، (ص 320).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

الإثبات، «فالاحتمال الضعيف لا يعول عليه»[29].

بل الاحتمال القوي المبني على الدليل والظن الراجح والقرائن المحتفظة به، وإلا كان ذلك ذريعة لرد كثير من الأدلة بحجة الاحتمال[30].

إن رفض الشهادة عبر وسائل الاتصال المباشرة قد يؤدي إلى تضييق على المتخاصمين وإيقاعهم في الحرج، وهو ما يتعارض مع مقاصد الشريعة التي جاءت لرفع الحرج عن الناس. وقد ينتج عن هذا التضييق ضياع الكثير من الحقوق التي يعد إيصالها لأصحابها هو المقصد الأسمى من القضاء.

ومع ذلك، ونظرًا لغلبة جانب القوة في احتمالات التزوير والتقليد الواردة على الشهادة المؤداة بالصوت، فإنها تضعف كدليل منفرد يبنى عليه الحكم. لذا، يمكن اعتبارها قرينة للاستئناس فقط، ولا يعمل بها إلا إذا وجد ما يعضدها ويدعمها من أدلة أخرى[31].

كذلك ومن بين الأحكام والضوابط الفقهية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في جانب القضاء خاصة في القرائن المفيدة للحكم، وقد ذكر الفقهاء بعض الضوابط والأحكام، وتتمثل فيما يلي[32]:

1. يجب أن يكون الاستنباط الذي يقدمه الذكاء الاصطناعي كافيًا ووافيًا ويجب أن يبين بوضوح المعنى المستنبط، والأدلة والوقائع التي استفيد منها، مع تقديم الردود على ما يعارضه من أقوال الخصوم ودلائلهم.
2. التسلسل المنطقي: ينبغي أن يكون استنباط الذكاء الاصطناعي للقرينة متسلسلًا منطقيًا، ينتقل فيه النظام من المقدمات إلى النتائج، ومن المعلوم إلى استنباط المجهول، ومن الدليل إلى المدلول.

29- المبادئ القضائية لوزارة العدل، (ص 498)

30- ينظر: الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية. (شرح حدود ابن عرفة للرصاع)، محمد بن قاسم الأنصاري أبو عبد الله الرصاع التونسي المالكي، (ص404).

31- ينظر: المبسوط للسرخسي، (35/16)، والحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، للماوردي، (16/ 211)، والمغني لابن قدامة، (10/ 81) والشرح الكبير للدردير مع حاشية الدسوقي، (109/4).

32- ينظر: إقامة السبب المقوي للدعوى مقام الشواهد، د/ سعد الخراشي، (ص 66).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

3. يجب أن تكون مجموعة القرائن المستنبطة من الذكاء الاصطناعي -والمأخوذة من وقائع الدعوى ومسالك الخصوم- متساندة وسائغة، بحيث يكمل بعضها بعضًا، وتؤدي في مجموعها إلى نتيجة واحدة موصلة للحكم.
4. القوة وعدم المعارضة: يجب أن يكون المعنى الذي استنبطه الذكاء الاصطناعي لا يعارضه ما هو أقوى منه من العلل والمعاني التي قد تؤدي إلى نفي الواقعة.
5. الارتباط المنطقي (العلة): لا بد من وجود صلة قوية وقائمة على أساس سليم ومنطق قويم بين الأمر الظاهر الثابت وبين الأمر المجهول الذي يتم استنباطه، بحيث لا يعتمد الاستنتاج على مجرد الوهم أو الخيال.
6. الشفافية والوضوح: ضرورة توافر الشفافية الكاملة والوضوح في الشرح والتفسير لما توصل إليه الذكاء الاصطناعي من قرائن إذ يلعب هذا البيان دورًا حاسمًا في مساعدة القاضي على التوصل للحكم .
7. تمكين الخصوم من النفي: يجب أن يمكن القاضي الخصوم من إثبات ما يخالف القرينة التي توصل إليها الذكاء الاصطناعي. وفي حال نجاحهم في إثبات النفي، تفقد القرينة قيمتها في الإثبات.
8. وجود الأساس الثابت: لا بد من وجود أمر ظاهر ومعروف وثابت ومدون في أوراق الدعوى وفيما قدمه الخصوم، ليكون هذا الثابت أساسًا موثوقًا يعتمد عليه في عملية الاستدلال والاستنباط[33].

33- ينظر: إقامة السبب المقوي للدعوى مقام الشواهد، د/ سعد الخراشي، (ص 66).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

المحور الثاني

العقود الذكية والعملات الرقمية المعاصرة: أحكامها وضوابطها

أولًا: التعريف بالعقود الذكية والعملات الرقمية المعاصرة:

مفهوم العقود الذكية:

قبل الخوض في مفهوم العقود الذكية واستعراض التعريفات التي توصل إليها العلماء بشأنها، من المهم التنويه إلى أن هذا المصطلح يمثل أحد العقود المستحدثة والمعاصرة التي لا تزال في مراحل التنفيذ والتجريب.

وقد تنوعت مسميات هذه العقود واختلفت تبعًا لطبيعة عملها وبيئتها الإلكترونية، حيث تعرف أيضًا بأسماء مثل[34]:

- عقود سلسلة الكتل (Blockchain Contracts).
- عقود رقمية (Digital Contracts).
- عقود ذاتية التنفيذ (Self-Executing Contracts).
- عقود آلية (Automated Contracts)
- عقود مشفرة: تمثل بروتوكولًا حاسوبيًا يستخدم لتسهيل وأتمتة التعاملات.

وبالنظر في تعريفات العلماء في تعريفهم للعقود الذكية نلاحظ أن أول تعريف قانوني جاء في تعريف العقود الذكية في أول قانون أمريكي على أنها عقود تنظم تقنية سلسلة الكتل، وهو قانون ولاية تينيسي، وجاء في ذلك بأن العقود الذكية هي برامج حاسوبية تفاعلية، تستخدم في أتمتة المعاملات، وتنفذ على سجل حسابات لا مركزية موزعة ومشترك ومستنسخة[35].

فمصطلح العقود الذكية -كما ذكرت سابقًا- من بين المصطلحات الاقتصادية الحديثة، التي أطلقها علماء الاقتصاد المعاصرون، على

34- ينظر: العقود الذكية واقعها وعلاقتها بالعملات الافتراضية، عمر الجميلي، (ص 12).

35- ينظر: الأحكام الفقهية للتعاملات الإلكترونية، عبد الرحمن السند، (ص 103-104).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

أنواع مستحدثة من العقود، فجاء تعريف العقود الذكية بأنها برامج تربط كود الكمبيوتر بين طرفين أو أكثر، كونها برامج حاسوبية تنفذ ما اتفق عليه طرفًا العقد تلقائيًا، وتسمى العقود الرقمية، أو العقود ذاتية التنفيذ، كونها برامج تعمل كالاتفاقات، حيث يمكن برمجة شروط الاتفاق مع القدرة على التنفيذ الذاتي وفرض نفسها ذاتيًا[36].

وبعد تفحصي لتعريفات العقود الذكية تبين لي أن فكرة العقود الذكية طرحت لأول مرة في عام ١٩٩٤م، من قبل عالم الحاسوب والتشفير «نيك زابو»، حيث اقترح هذا العالم تعريفًا للعقود الذكية قبل ظهور تكنولوجيا سلسلة الكتل بسنوات عديدة، ولكن لم يتم تفعيل هذه الفكرة -فكرة العقود الذكية- في ذلك الوقت، وقد كان ذلك بسبب عدم وجود تقنيات متطورة مثل سلسلة الكتل وغيرها، والتي يمكن أن تعمل عن طريقها، ومن ثم بقي ذلك مجرد فكرة ليس أكثر[37].

وأيضًا تعرف العقود الذكية بأنها عبارة عن برامج الحاسب الآلي، وهذه البرامج مكونة من مجموعة من الأكواد، وهذه الأكواد تمثل الشروط والتفاصيل التي يتفق عليها طرفي، أو أكثر من الأطراف المشاركة في العقد، وعند استيفاء العقد المتفق عليه من خلال بنوده يتم تشغيل هذه البرامج، وتنفيذها من خلال استخدام إحدى المنصات الإلكترونية، مثل منصة الايثيريوم[38]، والتي تعد المنصة الأكثر انتشارًا في الوقت الحالي للعقود الذكية[39].

وعليه؛ فالعقود الذكية تعد أحد تطبيقات البلوك تشين «blockchain»، أو سلسلة الكتل، وفكرة هذه العقود تقوم على أن طرفي العقد إذا اتفقا على إبرام عقد ما بينهما -سواء خارج شبكة البلوك تشين أو

36- ينظر: العقود الإلكترونية وتطبيقاتها المعاصرة في المصارف الإسلامية دراسة مقارنة، عوض مظلوم الدوش، (ص 179).

37- ينظر: العقود الذكية بين الواقع والمأمول، دراسة تحليلية، نصر أبو الفتوح فريد، (ص 509).

38- منصة الايثيريوم (Ethereum) هي عبارة عن منصة برمجية لامركزية قائمة على تقنية البلوك تشين، تتيح لأي شخص بناء وتشغيل تطبيقات لا مركزية وعقود ذكية دون الحاجة إلى سلطة مركزية، والعملة الرقمية الخاصة بالمنصة تعرف باسم الإيثر (Ether - ETH)، وتستخدم كـ «وقود» لتشغيل العمليات على الشبكة.

39- ينظر: ماهية العقود الذكية، محمد بدر أحمد عثمان، (ص 1327).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

داخلها- فإنهما يقومان بتحويل لغة العقد وبنوده إلى أكواد برمجية وإدخالها في البلوك تشين، الذي بدوره يقوم بتفعيل البنود، وكذلك الالتزامات المنصوص عليها في العقد بشكل مباشر ومتزامن وإلكتروني عند تحقق المقابل لها، فعند مثلًا قيام البائع بتسليم السلعة تقوم المنصة بإيداع ثمنها في حسابه مباشرة، أو العكس عند قيام المشتري أو المستفيد بتحويل الثمن تقوم المنصة بتسليم المثمن «السلعة أو المنفعة»، وبالتالي يحفظ كلا الطرفين حقوقهما، ويتم تنفيذ العقد وبنوده كاملا وتسلم هذه العقود من الخداع والغش والتدليس، أو عدم القدرة على التسليم، إلى غير ذلك من العوارض التي تطرأ على العقود، وتمنع تنفيذها وتطبيقها والالتزام بها[40].

مما سبق عرضه من خلال وقوفي على أهم التعريفات التي وردت في تعريف العقود الذكية أستطيع القول بأن العقود الذكية عبارة عن برنامج من بين برامج الحاسب الآلي، يتكون هذا البرنامج من عدة أكواد، لها العديد من الشروط والضوابط والتفاصيل يتفق عليها طرفي العقد، أو جميع الأطراف جميعًا، وبعد موافقتهم على بنود العقد المتفق عليها يتم تشغيل هذا البرنامج وتنفيذه باستخدام إحدى المنصات الإلكترونية المعروفة والمشهورة مثل منصة «الإيثيريوم»، والتي تعد المنصة الأكثر شهرة وانتشارًا في مجال العقود الذكية.

مفهوم العملات الرقمية:

العملات الرقمية أو العملات الافتراضية أو العملات الإلكترونية كما عرفت أيضًا بهذا الاسم هي عبارة عن وحدات مشفرة على الكمبيوتر، تحاول أن تقوم بوظيفة النقود من البيع والشراء والتحويل والمتاجرة بها وسداد الديون، وغير ذلك من وظائف النقود، غير أنها ليست نقودًا حقيقية يمكن لمسها ومناولتها باليد، وإنما هي مجرد نقاط على الحاسب تكون بطريقة مشفرة باسم صاحبها وبطريقة تحفظ له السرية التامة والحافظ عليها من السطو والسرقة، ولا يمكن

40- ينظر: العقود الذكية حقيقتها وحكمها، د/ فيحان بن فراج آل هقشه، (ص 569).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

الاستيلاء عليها بأي وسيلة من الوسائل المعروفة في السرقة[41].

وأيضًا تعرف العملات الرقمية بأنها عبارة عن مجموعة من الرموز الرقمية غير الملموسة التي ليس لها شكل مادي، وتعمل كوسيط لقيمة التبادل وتستخدم هذه الرموز في علمية تشفير العملات؛ وذلك لتأمين معاملاتها والتحكم فيها، وتعتمد على تقنية سلسلة الكتل في إنشاء وخلق وحدات العملة، كما أن العملات الرقمية تتمتع بالعديد من المزايا التي تسمح بالمعاملات الفورية التي تتم بمباشرة بين الأطراف المتعاملة، دون الحاجة لوسطاء، وتستخدم بسلاسة لتسديد المدفوعات عبر الحدود وعند الاتصال بالأجهزة والشبكات العالمية للمعلومات[42].

وقد تعددت وتنوعت تعريفات العملات الرقمية، وجميعها تدور في معنى واحد، بأنها مصطلح يطلق ويستخدم لوصف أنواع العملات التي تتم عملياتها ومعاملاتها بشكل رقمي، وذلك باستخدام التقنيات الحديثة، وتتميز هذه العملات بعدم وجود شكل مادي لها، حيث تتم جميع عملياتها عبر وسائل إلكترونية وشبكات معلوماتية[43].

ومن أشهر العملات الرقمية عملة «البتكوين»، والتي تعد أشهر هذه العملات، ولشهرتها انصبت أغلب الأبحاث الفقهية حول الأحكام الفقهية للبتكوين، كون باقي العملات الرقمية الأخرى ضعيفة التأثير، حيث بلغ عدد العملات الرقمية التي زهرت بعد عملة البتكوين «١٤٨عملة رقمية»، وقيل أيضًا إنها زادت على «٩٠٠٠ عملة رقمية» ومن بينها عملة: «النيمكوين، النوفاكوين البيركوين، والتيثر، والإثريوم، والكاردانو، والبينانس كوين، والبلكادوت والريبل»، وغير ذلك من العملات الرقمية التي ظهرت وانتشرت بين الناس[44].

مما سبق عرضه من خلال وقوفي على أهم التعريفات التي وردت

41- ينظر: النقود الافتراضية للدكتور عبد الله الباحوث (ص 27).

42- ينظر واقع العملات الرقمية، أيمن صالح، (ص 8).

43- ينظر: العملات الرقمية في ميزان الشرع: دراسة مقارنة د/ حنان عبد الكريم أحمد محمد، (ص 1449).

44- ينظر: النقود الرقمية الرؤية الشرعية والآثار الاقتصادية، د/ عبد الستار أبو غدة، (ص 14)، والقضايا المؤثرة في حكم التعامل بالعملات الرقمية المشفرة، د/ عبد الباري مشعل، (ص 13)، والعملات الرقمية المشفرة في الميزان الشرعي البتكوين نموذجًا، د/ أحمد بن عبد العزيز الحداد، (ص5).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

في تعريف العملات الرقمية أستطيع القول بأن العقود الرقمية عبارة عن قيمة نقدية غير مادية، مخزنة على وسيلة إلكترونية عبر الحاسب الآلي، وغير مرتبطة بحساب بنكي، وتحظى هذه العملات بقبول بين بعض الناس، كونها وسيطًا صالحًا لتبادل الخدمات والسلع والتجارة العامة، دون الاعتماد على النقود المادية المعتمدة والمطبوعة والمتداولة بين أيدي الناس.

ثانيًا: الأحكام والضوابط الفقهية للعقود الذكية والعملات الرقمية المعاصرة:

الأحكام والضوابط الفقهية للعقود الذكية:

عند استقراء الأحكام الفقهية المتعلقة بالعقود الذكية، يلاحظ أن مجمع الفقه الإسلامي لم يتوصل حتى الأن إلى حكم قاطع ونهائي بشأنها. ويعود السبب الرئيس لهذا التأجيل إلى الخلاف في بيان ماهية هذه العقود وأصل طبيعتها. وعليه، فقد قرر المجمع تأجيل البت في الموضوع إلى حين عقد ندوة متخصصة تعنى بدراسة العقود الذكية بشكل أعمق[45].

وعليه؛ فقد اختلف الفقهاء المعاصرون في بيان الأحكام الفقهية للعقود الذكية، وقد كان اختلافهم على ثلاثة أقوال، وذلك على النحو التالي:

القول الأول: يتمثل القول الأول في إجازة التعامل بالعقود الذكية شرعًا. وقد أيد هذا الرأي مجموعة كبيرة من الفقهاء المعاصرين، بمن فيهم: د. قطب سانو، د. قحف منذر، د. محمد العمري، د. العياشي فداد، د. أحمد ضبش، د. أحمد البرعي، د. عبد الله العقيل، د. رمضان الصاوي، ود. أحمد البلوشي وغيرهم، الذين يرون أن التعامل بها جائز، وقد استدل أصحاب هذا القول بما يلي[46]:

45- ينظر: مجمع الفقه الإسلامي، دراسة العقود الذكية ومدى ارتباطها بموضوع العملة الرقمية، قرار رقم 230، (1/ 24).

46- ينظر: العقود الذكية في ضوء الأصول والمقاصد والمآلات، قطب سانو، (ص 37)، والعقود الذكية، قحف منذر، ومحمد العمري، (ص10)، والعقود الذكية، العياشي فداد، (ص 17) وتقنية العقود الذكية وأثرها في استقرار المعاملات المالية، دراسة فقهية قانونية، أحمد ضبش (ص 11)، وإنشاء العقود الذكية وتنفيذها

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

1. تستند الإجازة الشرعية للعقود الذكية إلى قاعدة أصولية راسخة، وهي أن «الأصل في الأشياء الإباحة. «هذه القاعدة هي التي اعتمد عليها الفقهاء في تقرير أحكام العديد من المستجدات. وحيث أن العقود الذكية هي من الأمور المستحدثة التي لم يرد بشأنها نص شرعي صريح يحدد حكمها، فإن الحكم الشرعي الأصلي لها يظل هو الحل والجواز من حيث المبدأ والأثر[47].
2. انطلاقًا من مقصد التوثيق وحسم أسباب النزاع، فإن رفع الحرج والتيسير على الناس في شؤون حياتهم عامة من أكثر المقاصد التي راعاها الشارع الحكيم، حتى قال الشاطبي في ذلك إن الأدلة على رفع الحرج في هذه الأمة بلغت مبلغ القطع»[48]، وهذا المقصد ينطبق تمامًا على تقنية العقود الذكية حيث يمكن من خلال ما تتصف به هذه العقود من خصائص لا مركزية والتنفيذ التلقائي، وأتمتة العديد من العمليات المصرفية، أن يجعل منها فرصة لتقليل وإزالة الحاجة إلى وسيط في التعاملات فيما بين الناس، مما يؤدي تبعًا لذلك إلى التقليل من الكثير من الإجراءات المعقدة التي يجدها الأطراف المتعاقدة في العقود التقليدية، وتقليل مخاطر عمليات الغش والتزوير[49].

القول الثاني: ذهب أصحاب هذا القول إلى ضرورة التوقف عن إصدار أي أحكام قاطعة تجاه العقود الذكية في الوقت الراهن. ويمثل هذا الموقف ما ذهب إليه مجمع الفقه الإسلامي، الذي قرر التوقف عن التعامل بالعقود الذكية إلى حين الانتهاء من الدراسة والتوصل إلى حكم شرعي قاطع بشأن ماهيتها وضوابطها، حيث جاء في نص قرار المجلس «إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن

بين الطرق التقليدية وتقنية البلوك تشين والعقود الذكية أحمد البرعي، (ص 2305)، وتقنية البلوك تشين، عبد الله العقيل، (ص 162)، والعقود الذكية وأحكامها في الفقه الإسلامي، رمضان الصاوي، (ص11)، ومقدمة عن العقود الذكية، ندوة البركة للاقتصاد الإسلامي، أحمد البلوشي، (ص174).

47- ينظر: موسوعة الفقه الإسلامي، محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجي، (2/ 293)، وفقه السنة، سيد سابق، (3/ 288).

48- الموافقات، للشاطبي، (ص 520/1).

49- ينظر: ماهية العقود الذكية، الحنيطي، (ص 36).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

منظمة التعاون الإسلامي، المنعقد في دورته الرابعة والعشرين بدبي عام ٢٠١٩م، وبعد اطلاعه على البحوث المقدمة إلى المجمع بخصوص موضوع العقود الذكية، وكيفية تفعيلها والإقالة منها -دراسة العقود الذكية ومدى ارتباطها بموضوع العملة الرقمية- وبعد استماعه إلى المناقشات الموسعة التي دارت حوله، قرر تأجيل البت في الموضوع إلى حين عقد ندوة متخصصة في العقود الذكية، وبعد البت في موضوع العملات المشفرة لدراسة كافة جوانب العقود الذكية ويستحسن دعوة متخصصين تقنين في البلوك شين والعملات المشفرة وغيرها»[50].

القول الثالث: ذهب أصحاب هذا القول إلى منع التعامل بالعقود الذكية (التحريم) ويؤيد هذا الرأي عدد من الفقهاء المعاذصرين، منهم الدكتور عبد الستار أبو غدة والدكتور غسان الطالب. وقد ارتكزت حجتهم في المنع على وجود إشكاليات شرعية وقانونية متعددة تنطوي عليها هذه العقود، ويتضح ذلك فيما يلي:

1. أن العقود الذكية تعتمد في إتمام الصفقات على العملات الرقمية كالإيثيروم والبيتكوين وغير ذلك، وتكمن مشكلتها في عدم اتخاذ المجامع الفقهية حكمًا قاطعًا في التعامل بها من حيث الحل أو الحرمة، كما أنها غير مرخص لها من جهات قانونية ولم تعترف القوانين إلى الآن بها، من حيث حرمتها أو تحليلها، كما أنها غير مرخص لها من جهات قانونية ولم تعترف القوانين إلى الآن بها، مما له أثره المباشر على التعامل بهذه العقود، كما أنها غير مدعومة أو مربوطة بأي أصل مالي آخر، مما يعني عدم اعتمادها في البنوك والشركات الرسمية، ولا الاعتراف الرسمي بها في كل من الصين وروسيا وفيتنام وبوليفيا والإكوادور، ومصر والجزائر وقطر[51].

50- ينظر: مجمع الفقه الإسلامي، دراسة العقود الذكية ومدى ارتباطها بموضوع العملة الرقمية، قرار رقم 230، (24/1).

51- ينظر: قرار مجمع الفقه الإسلامي، البيان الختامي للعملات الرقمية المشفرة، قرار رقم 237، (8 / 24)، وماهية العقود الذكية، الحنيطي، (ص 42)، والعقود الذكية والبنوك الرقمية والبلوك تشين، أبو غدة، (ص 217).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

2. أن الأخطاء التقنية والبرمجية التي تتم عند تشفير هذه العقود في منصة البلوك تشين تؤدي إلى أضرار بالغة بمستخدميها، خاصة إذا علمنا أنه لا يمكن تعديلها إذا نفذت تلقائيًا، مما يجعل عواقبها وخيمة[52].

مما سبق عرضه وبيانه، يترجح لي -والله أعلم- أن القول الراجح هو القول الأول، القائل بجواز التعامل بالعقود الذكية. ويترتب على هذا الجواز وجوب الالتزام والوفاء بهذه العقود، استنادًا إلى النصوص القرآنية التي تحث على ذلك، ويعزز هذا الترجيح ما يلي:

1. طبيعة المستجدات تعد العقود الذكية من القضايا والنوازل المعاصرة التي لم تتناولها كتب الفقهاء القدامى بنص خاص.
2. الضوابط الشرعية العامة: يمكن إخضاع هذه العقود وضبطها بالأحكام العامة للشريعة الإسلامية، في ظل عدم ورود حكم شرعي صريح خاص بها.
3. شروط الانضباط: يظل الجواز قائمًا طالما تحقق من خلالها الإحسان، والعدل، والتراضي بين الأطراف المتعاقدة، وطالما أصبحت متعارف عليها بين الناس وحققت المنافع المنشودة دون وجود غرر، أو ضرر، أو غبن فيها.

الضوابط الفقهية للعقود الذكية:

لا شك في كون الضوابط الفقهية للعقود الذكية تعد الإطار المرجعي الذي يحدد مشروعية العقود في الشريعة الإسلامية، فالعقود الذكية هي أداة تنفيذ، فإن الحكم فيها يتعلق بمضمون العقد ومدى توافقه مع الأصول الفقهية، ومن ثم تتضح أهم الضوابط الفقهية للعقود الذكية فيما يلي:

1. الضوابط المتعلقة بمحل العقد وأطرافه، ويتضمن ضابط المشروعية (الأهلية والمحل).

فضوابط الأهلية يشترط فيها أن يكون المتعاقدان كاملي الأهلية (بالغ، عاقل، مختار) خاصة عند التعاقد. وضوابط المحل، يشترط

52- ينظر: العقود الذكية، فداد، (ص 43).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

فيها أن يكون محل العقد (السلعة، الخدمة، المنفعة) مباحًا شرعًا (ليس محرمًا كالخمر أو القمار). ويجب أن يكون مقدورًا على تسليمه ومملوكًا للبائع[53].

2. الضوابط المتعلقة بالمعلومية ونفي الغرر، حيث يجب أن تكون شروط العقد، ومحل العقد، ومدة العقد (إن وجدت)، وكمية الثمن معلومة ومحددة بشكل ينفي الغرر الفاحش (الجهالة الفاحشة)[54].

3. الضوابط المتعلقة بالعقود المالية المحرمة، فيشترط في هذه الضوابط خلو العقود من الربا، حيث يجب أن يخلو العقد تمامًا من أي شرط يؤدي إلى الربا (الفائدة أو الزيادة المشروطة مقابل الأجل في القروض)[55].

وكذلك خلو العقود من الميسر (القمار)، فيجب ألا يتضمن العقد الذكي أي شرط يؤدي إلى الميسر (القمار)، وهو كل عقد يقوم على مبادلة المال بالمال مع التردد بين الغنم والغرم دون عمل أو جهد حقيقي[56].

4. الضوابط المتعلقة بالتنفيذ والمرونة، ومن بينها ضابط إثبات الإرادة -الإيجاب والقبول-، حيث يعد التعبير الرقمي إثباتًا كافيًا للإيجاب والقبول، طالما أنه يعكس نية وقصد الطرف المتعاقد[57].

وأيضًا يشترط وجود ضابط إمكانية الفسخ (الإقالة والخيار)، فيجب تصميم العقود الذكية بحيث لا تمنع الأطراف من ممارسة حقوقهم الشرعية، من خلال الإقالة أو الخيار[58].

53- ينظر: الغرر وأثره في العقود الإسلامي، الصديق محمد الأمين الضرير، (ص45).

54- ينظر: أحكام المعاملات الشرعية على الخفيف، (ص54).

55- ينظر: فقه الربا، دراسة مقارنه شاملة للتطبيقات المعاصرة، عبد العظيم أبو زيد، (ص 131).

56- ينظر: الجامع في أصول الربا، رفيق المصري، (ص 76).

57- ينظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج، لابن حجر الهيتمي، (45/1).

58- ينظر: المدخل الفقهي العام، مصطفى أحمد الزرقا، ط3، سوريا، دار القلم، (24/1).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

الأحكام والضوابط الفقهية للعملات الرقمية المعاصرة

بالرجوع إلى أقوال العلماء حول الأحكام والضوابط الفقهية للعملات الرقمية المعاصرة، تبين لي اختلافهم في هذه القضية، وقد كان اختلافهم على ثلاثة أقوال، وذلك على النحو التالي:

القول الأول: أجاز أصحاب هذا الرأي التعامل بالعملات الرقمية المعاصرة شرعًا، مستندين في ذلك إلى مجموعة من الأدلة تشمل نصوصًا من السنة المطهرة، والآثار الفقهية، والاستدلال العقلي، وقد استدلوا على ذلك بما يلي:

من السنة النبوية الشريفة:

فقد ورد عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في الحديث الذي ورد «عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان الفارسي، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن، والجبن، والفراء قال: «الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سكت عنه، فهو مما عفا عنه»[59].

يستفاد من هذا الحديث الشريف أن العملات الرقمية تصنف ضمن النوازل المسكوت عنها شرعًا. وعليه، يعمل بأصل الإباحة والعفو الشرعي في مثل هذه الأمور المستحدثة، مما يجعل التعامل بها جائزا ومشروعًا[60].

ومن الأثر: ما ورد عن عمر بن الخطاب -رضى الله عنه- أنه قال: هممت أن أجعل الدراهم من جلود الإبل، فقيل له: إذا لا بعير، فأمسك[61].

يتضح وجه الدلالة من هذا الأثر في تقرير إباحة التعامل بالعملات الرقمية؛ حيث يثبت أن كل ما تعارف الناس على اعتباره عملة وقبلوا

59- أخرجه ابن ماجه في سننه، سنن ابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب أكل الجبن والسمن، (2/ 1117)، حديث رقم (3367)، حسنه الألباني.

60- ينظر: التطبيقات الفقهية لقاعدة اليسير مغتفر في البيوع، بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير بقسم الفقه المقارن هاكيا بن محمد كانوريتش، (31/8)، وصحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة، أبو مالك كمال بن السيد سالم، (4 / 258)، وموسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، د. أسامة بن سعيد القحطاني، (2/ 346).

61- ينظر: فتوح البلدان، أحمد بن يحيي البلاذري، (ص 452).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

التعامل به كأداة للتبادل، فإنه يعطى حكم النقد ويأخذ أحكامه. وتنطبق هذه القاعدة على العملات الرقمية مثل البيتكوين، التي أصبحت تعامل كنقد متداول ومتعارف عليه بين الأفراد، مما يجيز التعامل بها شرعًا[62].

وهذا هو الرأي الذي تبناه عدد من الفقهاء المعاصرين الذين أفتوا بجواز التعامل بها، ومن أبرزهم: الدكتور عبد الرحمن بن ناصر البراك، والدكتور سامي السويلم، والدكتور عبد الله العقيلي، والدكتور نايف العجمي، والدكتور أسامة أبو حسين. وقد استدلوا على قولهم هذا بما يأتي:

1. تستند العملات الرقمية المعاصرة إلى مبدأ القيام بوظائف النقود المعتمدة (الثمنية)، وذلك على الرغم من طبيعتها اللامركزية، حيث أنها لا تصدر عن سلطات حكومية ولا تخضع لإشراف جهات مركزية. وبما أن آلية إصدارها مفتوحة وغير مقيدة بجهة معينة، فهذا لا يمنع من شرعيتها[63].

نوقش هذا الاستدلال بالقول بأن العملات الرقمية لم تحقق سوى جزء محدود من وظائف النقود، كالادخار وتحويل الأموال، بينما تفتقر إلى الخصائص الأساسية للنقد، لكونها غير محسوسة ولا تتمتع بالثبات النسبي في القيمة أو وحدة الحساب، بل إن طبيعتها أقرب إلى السلفة الوهمية منها إلى النقد الكامل[64].

2. يستند جواز التعامل بالعملات الرقمية إلى القاعدة الفقهية الكلية التي نص عليها جمهور العلماء، وهي أن الأصل في المعاملات هو الإباحة ما لم يرد دليل شرعي صحيح يحرمها. ونظرًا لعدم وجود دليل يثبت تحريم هذه العملات، يبقى الحكم على الأصل،

62- ينظر: البتكوين وأحكامه د/ فهد النغيمشي، (ص 235) والعملات الافتراضية، د/ أسماء العرياني، (ص 127)، والضوابط الشرعية للعملات الافتراضية، د/ منتهى صالح أبو عين، (ص 288).

63- ينظر: البتكوين وأحكامه، د/ فهد النغيمشي (ص 235)، والعملات الافتراضية حقيقتها وتكييفها وحكمها الشرعي، د/ أسماء سالمين العرياني، (ص127)، والضوابط الشرعية للعملات الافتراضية، د/ منتهى صالح أبو عين، (ص 288).

64- ينظر: البتكوين وأحكامه، د/ فهد النغيمشي، (ص 235) والعملات الافتراضية د/ أسماء العرياني، (ص 127)، والضوابط الشرعية للعملات الافتراضية، د/ منتهى صالح أبو عين، (ص 288).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

وهو الإباحة[65].

نوقش هذا الاستدلال بأن الإباحة الأصلية في المعاملات معلقة على شرط خلوها من المحرمات الشرعية. غير أن التعامل بالعملات الرقمية، بالنظر إلى طبيعته الحالية، ينطوي على محاذير متعددة؛ فهي تفتقر إلى تكييف واضح (لا هي سلعة ولا نقد مستقر)، وتحمل مخاطر عالية، وتخرج عن سيطرة الدولة، وتستخدم كأداة في تجارة الممنوعات. كل هذه العوامل تستدعي القول بتحريم التعامل بها[66].

القول الثاني: ذهب أصحاب هذا الرأي إلى تحريم التعامل بالمعاملات الرقمية، مقررين أن العملات الرقمية محرمة شرعًا وغير جائزة. وقد أوردوا أدلتهم لدعم هذا التحريم، وقد استدل أصحاب هذا القول بأدلة من السنة المطهرة، ومن المعقول، وذلك على النحو التالي:

من السنة النبوية الشريفة:

فقد ورد «عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، نهى عن بيع الحصاة، وبيع الغرر»[67].

يوضح هذا الحديث الشريف نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر، الذي يعد أصلًا عظيمًا من أصول البيوع في الفقه الإسلامي. ويدخل تحت هذا النهي مسائل كثيرة، منها بيع المجهول والمعدوم، والتي يعتبر بيعها باطلًا لكونه غررًا لا تدعو إليه الحاجة.

ويعد الغرر ظاهرًا ومتحققًا في العملات الرقمية، مثل البيتكوين، وذلك لأوجه متعددة[68]:

1. بيع المعدوم حيث تعتبر العملات الرقمية ضربًا من ضروب بيع المعدوم، لانعدام وجودها الحقيقي والمادي الملموس.

65- ينظر: العملات الافتراضية، د/ أسماء العرياني، (ص 126)، والبتكوين وأحكامه، د/ فهد النغميشي، (ص 234)، والعملات الافتراضية وحقيقتها وأحكامها الفقهية، د/ بندر بن عبد العزيز اليحيي، (ص 246).

66- ينظر: التطبيقات الفقهية لقاعدة اليسير مغتفر في البيوع، بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير بقسم الفقه المقارن، هاكيا بن محمد كانوريتش، (4/ 258)، وموسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، (2/ 346).

67- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البيوع، باب بطلان بيع الحصاة، والبيع في غرر، (3/ 1153)، حديث رقم (1513).

68- ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا النووي، (10/ 156)، وفتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، (4/ 360)، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين (11/ 264).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

2. التذبذب وعدم الضمان: تتميز هذه العملات بتذبذب قيمتها الشديد، إلى جانب عدم وجود ضامن رسمي لها.

وبناءً على هذه الأوجه، دخلت العملات الرقمية تحت النهي الوارد في الحديث الشريف[69].

تتمثل الحجة العقلية في أن التعامل بالعملات الرقمية يؤدي إلى الإضرار بالسياسة النقدية والمحاور المالية للدولة، ويؤثر سلبًا على استقرارها. وينبع هذا الضرر بشكل أساسي من[70]:

1. سرعة تقلب سعر البيتكوين (أو العملات الرقمية الأخرى).
2. عدم وجود جهة حاكمة أو ضامنة لهذه العملات.

ويترتب على ذلك نتائج سلبية على استقرار سعر الصرف، وتقديم القروض، وجباية الضرائب، مما يهدد الاستقرار المالي للدولة[71].

وقد ذهب إلى هذا القول جمع من الفقهاء المعاصرين، ومن بينهم الدكتور عبد الله المطلق، والدكتور هيثم الحداد، والدكتور علي جمعة، والدكتور عبد الستار أبو غدة، والدكتور علي القرة داغي، والدكتور عجيل النشمي، والدكتور عبد الصادق خلكان، والدكتور أشرف دواية والشيخ عبد الله المنيع، والدكتور كهلان الخروصي، والدكتور هيثم بن جواد، والدكتور عبد الله الشمري، والدكتور أحمد الكردي، والدكتور محمد الشعال، والدكتور مراد رايق عودة، والدكتور عمر الجميلي، والدكتور غسان الشيخ، والدكتور سامي مطر الحمود، والدكتور وليد الشاويش، والدكتور الحاج محمد الحاج، والدكتور منصور الغامدي، والدكتور حمزة عدنان، ودار الإفتاء المصرية، ودار الإفتاء الكويتية، ودار الإفتاء التركية، والهيئة العامة للشؤون الإسلامية بالإمارات، وقد

69- ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا النووي، (10/ 156)، وفتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، (4/ 360)، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين (11/264).

70- ينظر: بيان منتدى الاقتصاد الإسلامي بشأن مشروعية البيتكوين، (ص 22)، وحوار منضبط حول البيتكوين، د/ موسى بن آدم، (ص 112)، وبيان منتدى الاقتصاد الإسلامي بشأن مشروعية البيتكوين، (ص 24)، والتأصيل الفقهي للعملات الرقمية، (ص 39)، والأحكام الفقهية المتعلقة بالعملات الإلكترونية (Bit coin)، د/ عبد الله بن محمد عبد الوهاب العقيلي، (ص 19-20).

71- ينظر: بيان منتدى الاقتصاد الإسلامي بشأن مشروعية البيتكوين (ص 22)، وحوار منضبط حول البيتكوين، د/ موسى بن آدم، (ص 112)، وبيان منتدى الاقتصاد الإسلامي بشأن مشروعية البيتكوين، (ص 24)، والتأصيل الفقهي للعملات الرقمية (ص) (39)، والأحكام الفقهية المتعلقة بالعملات الإلكترونية (Bit coin)، د/ عبد الله بن محمد عبد الوهاب العقيلي، (ص 19-20).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

استدلوا على ذلك بما يلي:

1. تتمثل إحدى الحجج العقلية القوية في جهالة وغياب الجهة الضامنة لهذه العملات الرقمية عند وقوع الأخطاء أو المشاكل. ويؤدي هذا الغياب إلى منع الثقة بها وإثارة الريبة والشك حول التعامل فيها. وبما أن المعاملات المالية تتطلب بالضرورة وجود عنصري الثقة والأمان -فالمال يعد عصب الحياة- فإن أي معاملة تفتقر إلى هذا الضمان الأساسي تصبح محلًا للتحريم[72].
2. يرى الفقهاء أن في التعامل بالعملات الرقمية معنى القمار المنهي عنه شرعًا. وتتجلى هذه المماثلة في عملية التعدين؛ التي تتطلب جهدًا ومهارات، حيث يقوم المعدن ببذل هذا الجهد، وتكون نتيجته غير مؤكدة: إما نجاح محتمل مع الحصول على العملة، أو فشل غالب مع ضياع الجهد. وهذا التردد بين الربح والخسارة يجعل العملية في حكم القمار[73].
3. أن تحريم التعامل بالعملات الرقمية جاء من كونها سهلة في التعامل، حيث يتم استخدامها في التجارات المحرمة، كتجارة الأسلحة غير المرخصة، وتجارة المخدرات والبغاء، وغير ذلك، نظرًا لسهولتها وجهالة الأسماء المالكية بها، فكلها أسماء رمزية على الإنترنت، ولا يعرف حاملها صراحة، فضلًا عن تأرجح وتذبذب قيمتها مما يعرض المتعاملين بها إلى خسائر فادحة[74].
4. يرى الفقهاء أن العملات الرقمية تحرم لكونها تفتقر إلى شروط ووظائف النقود المعتبرة. ومن أهم مظاهر هذا الافتقار، فمن خلال عدم الاستقرار فهي غير مستقرة نسبيًا وسريعة التغير، مما يضر بالاقتصاديات، ومن خلال فشل القياس: لا تصلح العملات

72- ينظر: البتكوين وأحكامه د/ فهد النغيمشي، (ص 237) والعملات الافتراضية، د/ أسماء العرياني، (ص124)، والنقود الافتراضية د/ عبد الله الباحوث، (ص 47)، والحكم الشرعي للتعامل بالعملات الافتراضية لأسامة أسعد أبو حسين، (ص 128)

73- ينظر: العملات الافتراضية، د/ أسماء العرياني، (ص 127)، والتأصيل الفقهي للعملات الرقمية البتكوين أنموذجا، د/ غسان محمد الشيخ، (ص 40).

74- ينظر: البتكوين وأحكامه، د/ فهد النغيمشي، (ص 238)، والعملات الافتراضية، د/ أسماء العرياني، (ص 125).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

الرقمية مقياسًا ثابتًا لتقييم السلع والخدمات، بل إن قيمتها متذبذبة وتحتاج هي نفسها إلى قياس وتقييم مستمر[75].

5. يستند التحريم إلى غموض العملات الرقمية، الناتج عن غياب التنظيم الواضح لها. فانتشارها الواسع لا يمنع كونها غامضة وغير مفهومة، مما يؤدي إلى زيادة عنصر الغرر (الجهالة والمخاطرة) في التعاملات التي تجري بها، وهو ما يتنافى مع ضوابط البيوع الشرعية[76].

القول الثالث: ذهب أصحاب هذا القول إلى ضرورة التوقف عن إصدار الفتوى في شأن التعامل بالعملات الرقمية، والسبب في ذلك هو انتظار استقرار الأمر عند أهل العلم، واتضاح مجالها، وصورها، وكيفية إصدارها، ومن ثم وضع ضوابط التعامل بها، وقد ذهب إلى هذا بعض الفقهاء المعاصرين، ومن بينهم الشيخ عبد العزيز الفوزان، والشيخ محمد صالح المنجد، والدكتور عبد الستار أبو غدة، والدكتور يوسف الشبيلي، والدكتور أحمد الحداد، والدكتور محمد سماعي، والشيخ يوسف الشبلي، والدكتور أحمد عبد العزيز الحداد، والشيخ عبد الرحمن البراك، والدكتور محمد سماعي، وهو ما عليه قرار مجمع الفقه الإسلامي، بشأن العملات الرقمية، وقد استدلوا على ذلك بما يلي[77]:

يستدل القائلون بالتوقف على رأيهم بأنه لا توجد ضوابط أو آليات تنظيمية واضحة يمكن الاعتماد عليها في تصوير العملات الرقمية وتحديد ماهيتها. وهذا النقص في التنظيم والمعلومات الأساسية يجعل الحكم الشرعي عليها صعبًا ويتطلب التريث لحين اتضاح

75- ينظر: النقود الافتراضية، د/ عبد الله الباحوث، (ص 46)، والعملات الافتراضية، د/ أسماء العرياني، (ص 124)، والعملات الافتراضية حقيقتها وأحكامها الفقهية، د/ بندر بن عبد العزيز اليحيي، (ص 241).

76- ينظر: البتكوين وأحكامه، د / فهدن النغيمشي، (ص 237)، والحكم الشرعي للتعامل بالعملات الافتراضية، أسامة أسعد أبو حسين، (ص 128)

77- ينظر: النقود الرقمية الرؤية الشرعية والآثار الاقتصادية، عبد الستار أبو غدة، (ص 24-25)، والعملات الرقمية المشفرة، د/ أحمد الحداد، (ص 11) والتعليل بالثمنية وأثره في أحكام العملات الافتراضية، محمد سماعي، (ص 169)، والبتكوين وأحكامه، د/ فهد النغيمشي (ص 236)، والعملات الافتراضية، د/ أسماء العرياني، (ص 127)، والحكم الشرعي للتعامل بالعملات الافتراضية، أسامة أسعد أبو حسين، (ص 128).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

الصورة بالكامل[78].

نوقش ما ذهب إليه أصحاب القول بالتوقف بالآتي: إن الفقهاء مطالبون شرعًا بالحكم على النوازل والمستجدات وفقًا لوجودها في زمانهم ولا يطالبون بما سيحدث لاحقًا؛ فإذا تطورت المعاملة أو تغيرت صورها كان لأهل العلم مراجعتها والحكم على ما استجد منها .

وفي سياق العملات الرقمية: يؤكد الواقع الحالي أن القول بتحريمها هو الراجح بلا جدال، وذلك لأن:

- العملات الرقمية تحمل من المخاطر والعيوب ما يفوق مميزاتها بكثير .
- تطبيقًا للقاعدة الشرعية: «درء المفاسد مقدم على جلب المصالح»، فإن المخاطر الجسيمة المرتبطة بهذه العملات تقتضي الحكم بالمنع[79].

الترجيح:

بناء على ما تم عرضه من الأقوال الفقهية والضوابط الشرعية للعملات الرقمية، يترجح لي -والله أعلم- أن القول الراجح هو القول الذي ينص على أن التعامل بالعملات الرقمية محرم. وعليه، يفضل سد هذا الباب من قبل الجهات المختصة ومنع انتشارها بين الناس، درءًا لتأثيراتها السلبية المحتملة على الفرد والمجتمع مستقبلًا، ويستند ترجيح هذا القول إلى الأدلة والتعليلات التالية:

1. اشتمالها على معنى القمار (الميسر)، حيث يشبه التعامل بالعملات الرقمية التعامل بالقمار، وهو محرم باتفاق أهل العلم، استنادًا إلى النصوص الشرعية القاطعة، ومنها قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

78- ينظر: العملات الرقمية المشرفة، د/ أحمد الحداد (ص 11)، والبتكوين وأحكامه، د/ فهد النغيمشي، (ص 237)، والعملات الافتراضية د/ أسماء العياني، (ص 127).

79- ينظر: السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، للشوكاني، (ص 606)، والإحكام شرح أصول الأحكام، عبد الرحمن القحطاني، (37/2)، وفقه النوازل، (2/ 173)، والفقه الإسلامي وأدلته (الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخريجها)، أ. د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، (5341/7).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ} [المائدة: ٩٠-٩١]

2. افتقارها لخصائص النقود المعتبرة، فلا تعد العملات الرقمية نقودًا بأي حال من الأحوال، ولا تتوفر فيها خصائص النقود المعتبرة، حيث:
   - ليست ذات وجود واقعي ملموس: لا حيز لها، ولا حجم، ولا قيمة ذاتية ثابتة.
   - كونها مجرد أرقام حسابية على مواقع الإنترنت، ولا يوجد شيء حقيقي يدل عليها.
   - صعوبة الحيازة: يتعذر حيازتها إلا عبر الأجهزة الإلكترونية المخصصة، مما يمنع التعامل بها وفق الضوابط الشرعية.
3. الإضرار بالاقتصاد العالمي والنامي فلا يؤثر انتشار العملات الرقمية سلبًا على الاقتصاد العالمي واقتصاد الدول النامية بشكل خاص. إذ يمكن أن تمكن فئة قليلة من أبناء الدول الغنية والمتقدمة من تملك ثروة العالم «بطريق وهمي»، وذلك لأن التعامل بهذه العملات يتطلب تقنية عالية ومعقدة، مما قد يؤدي إلى ضياع الكثير من ثروات الدول الفقيرة والنامية.

الضوابط الفقهية للعملات الرقمية المعاصرة:

مما لا شك فيه في أن الضوابط الفقهية لا تركز فقط على طبيعتها، بل تركز بشكل أساسي على سلامة المعاملة وكيفية استخدام هذه العملات لضمان توافقها مع الشريعة الإسلامية، ومن ثم تتضح أهم الضوابط الفقهية للعملات الرقمية فيما يلي:

ا- الضوابط المشروعية العامة، والتي تتضمن خلو التعامل بالعملات الرقمية من جميع المحظورات الشرعية الأساسية، كما يلي :

- خلو العملات الرقمية من الغرر الفاحش أو الجهالة، حيث يجب

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

الابتعاد عن العملات التي تتسم بجهالة فاحشة في آلية عملها، أو التي لا تستند إلى تقنية واضحة، أو التي تكون فيها مخاطر الخسارة غير متوقعة وعالية جدًا [80].

- خلو العملات الرقمية من التعامل من الأمور المحرمة، مثل الميسر والقمار، حيث يجب عدم استخدام العملات الرقمية في المراهنات، والتي تصمم لتحقيق الربح من صدفة أو تخمين بحت دون تملك حقيقي للأصل.
- خلو العملات الرقمية من التعامل بالربا، حيث يحرم استخدامها في أي عملية إقراض أو اقتراض يشترط فيها زيادة (فائدة) على رأس المال.
- خلو العملات الرقمية من التعامل بما فيه الإضرار بالنظام العام، حيث يجب ألا يؤدي التعامل بها إلى إضرار بالمال العام أو خاص، كاستخدامها في عمليات غسل الأموال أو التهرب الضريبي في البلاد التي تجرم ذلك.

٢- الضوابط المتعلقة بالتداول والتبادل أو البيع والشراء، حيث تختلف الضوابط هنا بناءً على التكييف المعتم[81].

٣- الضوابط المتعلقة بضوابط الملكية والتصرف، فضابط الملكية يراد به ضرورة أن يتحقق التملك الفعلي والحيازة للعملة الرقمية قبل التصرف بها (القبض والحيازة في العملات الرقمية يتم عبر امتلاك المفتاح الخاص للعنوان الذي يحمل العملة). وضابط الوضوح العقدي يراد به ضرورة أن يكون العقد واضحًا ومحددًا من حيث الكمية والسعر، وأن تكون الإرادة التعاقدية (الإيجاب والقبول) واضحة[82].

80- ينظر: أحكام التعامل بالنقود الإلكترونية وأثره على المعاملات المعاصرة، شيماء جودت مجدي منصور، (ص 54).

81- ينظر: محفظة النقود الإلكترونية -رؤية مستقبلية- شريف محمد غانم، (ص65).

82- ينظر: النقود والمصارف، محمود حسين الوادي، وآخرون، (ص43).

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

المحور الثالث

مشروع قرار وتوصيات للموضوعات المستكتب فيها وذلك

من خلال التوصيات العامة التي توصلت إليها في نهاية البحث.
مما تم عرضه في المحاور السابقة، والتي تناولت في المحور الأول: تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الأبحاث العلمية والفتاوى والقضاء: أحكامها وضوابطها، وفي المحور الثاني: العقود الذكية والعملات الرقمية المعاصرة: أحكامها وضوابطها. أما المحور الثالث فيتضمن مشروع قرار وتوصيات للموضوعات المستكتب فيها وذلك من خلال التوصيات العامة التي توصلت إليها في نهاية بحثي هذا، ويتمثل هذا المحور فيما يلي:

التوصيات:

1. أوصي بضرورة الرقابة المشددة على محتوى العملات الرقمية: من خلال فرض رقابة مشددة على المواقع التي تنشر محتوى متعلقًا بالعملات الرقمية، وحصر الدخول إليها بنظام اشتراكات يثبت هوية المستخدمين، لضمان السيطرة التامة على الموضوع وتكييفه قانونيًا وفقهيًا.
2. أوصي بضرورة تأهيل المفتين على أدوات الذكاء الاصطناعي: وذلك من خلال تنظيم دورات علمية وورش عمل متخصصة لتدريب وتأهيل المفتين على التعامل الأمثل مع برامج الذكاء الاصطناعي والاستفادة منها في عملهم.
3. أوصي بضرورة تشريع قوانين صارمة للعملات الرقمية: يجب سن تشريعات وقوانين واضحة وصارمة لضبط التعامل بالعملات الرقمية بشكل كامل، خاصة لمواجهة المحاذير الشرعية واستخدامها المحتمل في عمليات غسيل الأموال.
4. أوصي بضرورة تنظيم العقود الذكية وتقنية البلوكتشين: من خلال سن قوانين خاصة لتنظيم العقود الذكية وتطبيقات تقنية سلسلة الكتل (البلوكتشين)، لمعالجة الفراغ التشريعي وتحديد

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

التكييف القانوني والفقهي لها .

5. أوصي بضرورة توجيه خطاب لمجمع الفقه الإسلامي: وذلك من خلال مخاطبة مجمع الفقه الإسلامي الدولي لعقد مؤتمر متخصص لبحث والبت في النوازل والأحكام المتعلقة بالعقود الذكية.
6. أوصي بضرورة سن سياسات وتشريعات جديدة: المبادرة بوضع وتفعيل سياسات وتشريعات جديدة تستند إلى النتائج والتوصيات الصادرة عن هذا المؤتمر.
7. أوصي بضرورة وضع إطار قانوني وتنظيمي للعملات الرقمية: من خلال وضع تنظيم قانوني وتشريعي محكم لضبط التعامل بالعملات الرقمية وتحديد ضوابطها وشروطها، تمهيدًا لتكييفها الفقهي والقانوني السليم.
8. الاهتمام بالتوعية بآداب الاستفتاء الرقمي من خلال عقد المؤتمرات والندوات التثقيفية لتوعية الجمهور بآداب طرح الأسئلة عبر المواقع الإلكترونية، والتحذير من المواقع غير المعتمدة ومن التساهل في الحصول على الفتوى.

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

خاتمة

خلص هذا البحث إلى أن التطورات المتسارعة في مجال الاتصال الرقمي وتقنيات الذكاء الاصطناعي أفرزت جملة من النوازل والمستجدات التي أثّرت بعمق في بنية الاتصال ووظائفه. وقد أظهرت الدراسة أن هذه التحولات تفرض تحديات علمية وأخلاقية وتنظيمية تستدعي مزيدًا من البحث والتحليل المنهجي. وعليه، تبرز أهمية تبني مقاربات علمية متعددة التخصصات تسهم في ترشيد استخدام هذه التقنيات وتعزيز الاستفادة منها، بما يحقق التوازن بين التطور التقني والمحافظة على القيم الإنسانية والمجتمعية. كما توصي الدراسة بضرورة إجراء بحوث مستقبلية متخصصة تتناول الآثار طويلة المدى للذكاء الاصطناعي في الاتصال الرقمي، وتبحث في سبل وضع أطر أخلاقية وتشريعية مواكبة لهذه المستجدات.

نتائج وتوصيات، وآفاق بحثية مستقبلية، لبحث:

أولاً: النتائج:

1. أثبتت الدراسة أن الاتصال الرقمي أصبح عنصرًا محوريًا في تشكيل الوعي الفردي والجماعي، ولم يعد مجرد وسيلة تقنية بل منظومة مؤثرة اجتماعيًا وثقافيًا وأخلاقيًا.
2. تبيّن أن تقنيات الذكاء الاصطناعي أحدثت تحولات جوهرية في مجال الاتصال الرقمي، خاصة في إنتاج المحتوى، وتحليله، وتوجيهه، مما أفرز نوازل جديدة غير مسبوقة.
3. كشفت الدراسة عن تصاعد الإشكالات المرتبطة بالمصداقية الإعلامية، وانتشار الأخبار المضللة والمحتوى المُولَّد آليًا، وصعوبة التمييز بين المحتوى البشري والاصطناعي.
4. أظهرت النتائج أن قضايا الخصوصية وحماية البيانات والأمن المعلوماتي تمثل من أخطر التحديات المعاصرة في بيئة الاتصال الرقمي المدعومة بالذكاء الاصطناعي.

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

5. توصلت الدراسة إلى أن التعامل مع هذه النوازل يتطلب مقاربة تكاملية تجمع بين المعرفة التقنية، والضوابط القانونية، والرؤية الأخلاقية والشرعية، بدلاً من الاقتصار على المعالجة التقنية فقط.

ثانيًا: التوصيات: -

1. ضرورة وضع قوانين تشريعية وتنظيمية واضحة تضبط استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في مجال الاتصال الرقمي، وتحدد المسؤوليات القانونية والأخلاقية.
2. تعزيز ثقافة الوعي الرقمي والإعلامي لدى الأفراد والمؤسسات، بما يساعد على التعامل الواعي مع المحتوى الرقمي والتحقق من مصادره.
3. دعم البحوث البينية التي تجمع بين علوم الاتصال، والذكاء الاصطناعي، والقانون، والعلوم الشرعية والاجتماعية لمعالجة النوازل المستجدة بصورة شاملة.
4. تشجيع المؤسسات الإعلامية والتقنية على الالتزام بمبادئ الشفافية والمساءلة في استخدام الخوارزميات وأنظمة الذكاء الاصطناعي.
5. العمل على تطوير آليات تقنية وأخلاقية لحماية الخصوصية والبيانات الشخصية، والحد من مخاطر الاختراق والتلاعب الرقمي.

ثالثًا: آفاق بحثية مستقبلية:

1. دراسة أثر الذكاء الاصطناعي التوليدي على المصداقية الإعلامية وبناء الرأي العام في المجتمعات العربية.
2. بحث الأبعاد الأخلاقية والشرعية لاستخدام الذكاء الاصطناعي في إنتاج المحتوى الإعلامي وصناعته.
3. تحليل دور الخوارزميات في توجيه السلوك الرقمي وتأثيرها على القيم الاجتماعية والثقافية.
4. استشراف مستقبل الأمن المعلوماتي في ظل التطور المتسارع لتقنيات الذكاء الاصطناعي.

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

5. إجراء دراسات مقارنة بين التشريعات الدولية والعربية في تنظيم الاتصال الرقمي والذكاء الاصطناعي.

Obaid S Hanan. Almusawi A Mohammed.Nasser A (2023). The reality of the responsibility of the digital media marketing and its role in enhancing societal security for students of Jordanian public universities and development methods.. INTERNATIONAL MINNESOTA JOURNAL OF ACADEMIC STUDIES, (ISSUE:1), (VOL: 2), ,Pp:40-15

ium.usa.online@gmail.com www.ium.edu.so
+ 967 730053135 http://ium.usa.online

الجامعة الإسلامية بمنيسوتا

Islamic University of Minnesota

المركز الرئيسي IUM